صنع السلام بين الغاية والتحديات

م.م. حازم محمد حسن
Hazem.M.Hassan@ntu.edu.iq
م. صواش شاهين ابراهيم
Savas.h@ntu.edi.iq
الجامعة التقنية الشمالية

Making Peace between purpose and challenges

Assist. Lecturer. Hazem Mohamed Hassan
Lecturer. Sawash Shaheen Ibrahim
Northern Technical University/ Technical Institute Kirkuk

المستخلص/ ان السلام غاية المرام ومنتهى الاحلام لكل الانام الا ان ذلك يتقاطع في الغالب مع تطلعات القوى السياسية التي تحكم العالم الامر الذي يصبح العيش بسلام من الصعوبة بمكان ان يخال الى المرء احياناً استحالة التنعم به الا ان ذلك لا يمنع من السعي لصنع السلام من خلال العمل على فض النزاعات القائمة بين الدول للإبقاء على ما تبقى من مسمى السلام في كنفات مجتمع دولي تسوده الدكتاتورية وتسلط القوي في صناعة القرارات الدولية.

الكلمات المفتاحية: سلام , تحديات, الغاية

Abstract /Peace is the ultimate goal and the ultimate in dreams for all people, However, this often intersects with the aspirations of the political forces that rule the world, which makes living in peace very difficult for a person sometimes to find it impossible to enjoy it, but that does not prevent one from seeking to make peace by working on Settling existing disputes between countries to preserve what remains of the term peace in the confines of an international community dominated by dictatorship and the power of the powers in international decision-making**.** **Keywords:** peace, challenges, purpose

المقدمة/ لقد وُلد المفهوم السياسي الحديث لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية من رَحِم المعاناة الانسانية التي كانت ترزح ولا زالت تحت نير الظلم الواقع عليها بسبب تحكم الدول الكبرى في كل الحلات حيث كان استخدام العنف والعمل العسكري السافر هو الحل الذي

يلوح في الافق كلما وُجد صراع دولي لذا اصبح لزاماً على الامم المتمدنة ان تجد حلولاً لإنهاء هذه الصرعات دونما الركون الى صوت الرصاصة والاحتكام لصوت العقل.

أهمية البحث : البحث يسعى الى وضع الحلول الناجعة والحد من المنازعات فيما بين الدول ,بهدف أرساء دعائم السلام ,لان المجتمع الدولي ما برح في رؤياه أن السلم ضروري لإقامة العدالة, وليست العدالة هي التي تخلق السلم.

مشكلة البحث :ان البحث يتمحور حول ايجاد المعالجات التي تحول دون ازدياد النزاعات من خلال تطوير اليات حل النزاعات القائمة والحيلولة دون حدوث نزاعات مستقبلية من خلال السبر في اغوار اسباب حدوث هذا النزاع ودراسة عدم نجوع المنظمات الدولية التي كلها تدعو الى حفظ السلم والامن الدوليين وايجاد البدائل لرأب التصدع الذي لا زال ينخر جدار السلام الدولي .

هيكلية البحث:بغية الوصول الى اهداف هذا البحث سنقسم البحث إلى مطلبين ,حيث سنتناول في المطلب الاول مدلول صنع السلام واهميته والفلسفة النى يقوم عليها, وفي المطلب الثاني سنتطرق الى اليات وتحديات صنع السلام مع التركيز على مواطن الوهن والضعف في المواثيق التي قامت عليها المنظمات الدولية التي تعنى بهذه المسائل

المطلب الاول : مدلول صنع السلام/ ان لصنع السلام دلالة واضحة الى الجهود الفكرية والعملية المضنية التي يقوم بها الأطراف سواءً الأساسيون منهم ام الثانويون بصورة مباشرة وذلك بالاتكال على جهودهم الذاتية أو بمساعدة طرف ثالث لبحث أسباب النزاع وإدراك مصالح واحتياجات كل طرف بغرض إرضاء اصحاب هذه المصالح والاحتياجات دون ان يأخذ طرف كل ما يصبوا اليه مع توافر القناعة بالجزء المتحقق, والذي عادة ما يتم عن طريق التفاوض والتحاور بين الأطراف حتى يتسنى لهم تفهم احتياجات ومصالح الاخر وإيجاد حلول مشتركة أو حلول وسط ترضيهم ,وأن المعرفة والمهارة المتصلة بحل النزاعات في التحاور والتفاوض والوساطة هي لُب دراسة السلام والنزاع >وهنا يجب أن نبين بجلاء ان استخدام التحاور والتفاوض والوساطة لا يقصد منه دائما أن يؤدي إلى حل النزاع فهذه الأساليب نفسها يمكن أن تكون فعالة من أجل إدارة الصراع بالشكل الذي يجب الانسانية الهلاك لتمهيد

الطريق لإنهاء هذه الصراعات ويمكن القبول بأي سلوك سلمي اخر الانهاء الصراع بشرط ان يبعد كل البعد عن استخدام القوة العسكرية ضد أي من الأطراف لإنهاء الصراع [١] .

الفرع ألأول/ مفهوم صنع السلام/ لا جرم بأن التطرق الى مفهوم صنع السلام يفرض علينا بدءً ان نتعرف على المعنى اللغوي لصنع السلام ومن ثم موقف الفقهاء والمنظمات الدولية التي تعنى بصنع السلام والتي يُشار اليها على انها المعنى الاصطلاحي وكالاتي:

اولاً: المعنى اللغوي لصنع السلام: ما انفك الكلام عن المعنى اللغوي لأي مصطلح حتى رجعنا الى المعين اللغوي الذي لا ينضب الا وهي المراجع اللغوية والكتب الفقهية ذات العنـاية بـــها فقد عُرِفَ بأنه: الصلح ,والإسلام ,والخلاص, والنجاة ,والطاعة, والمسالمة, أي : الدخول في الإسلام, والتزام الصلح , وترك الحرب[٢] يقال: "سلم المسافر يسلم سلامة, خلص, ونجا من الآفات فهو سالم", ويقال : أسلم أمره إلى الله, أي سلّم , والسّلم من الإسلام ,وأسلم أي دخل في السَّلم بفتحتين, وهو من الاستسلام, والتسالم ,التصالح ,والمسالمة: المصالحة, وأسلم أي انقاد وأذعن, والسَّلم بفتح السين تعني الصلح ,وتكسر ,وتذكر, وتؤنث , وأصلها الانقياد ,والسَّلم ,والسِّلم ,والسّلام بمعنى واحد وهو الصلح والمسالمة [٣] , وجاء لفظهُ في قولهِ سبحانهُ وتعالى ﴿ **سلام هي حتى مطلع الفجر** ﴾ وكذلك ﴿ **قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ** ﴾ وفيها دلالات واضحة على الامن والاستقرار. وعرفه الأحناف على انه: المعاهدة والصلح على ترك القتال ,يقال توادع الفريقان , أي تعاهدا على أن لا يغزو كل واحد منهما صاحبه[٤]وعرفه المالكية بنفس تعريف ألاحناف مع إضافة قيد اخر وهو العوض, فعرفوه بأنه "مصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معينة بعوض أو غيره".

ثانياً: المعنى الاصطلاحي لصنع السلام: بعد ان تعرفنا على المعنى اللغوي التي تتمحور على فهم انهاء أي حالة خلاف المسالمة أي كان نوع تعكير صفو المجتمعات والتي تتجلى في اقوى صورها في الحرب صار لزاماً علينا ان نمر على معناه الاصطلاحي وكالاتي:

---

(١) زياد الصمادي, حل النزاعات ,جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة , بحث منشور على الانترنت ,ص٤٩.
(٢) جمال الدين ابن منظور:لسان العرب,دار احياء التراث العربي- بيروت١٩٩٣,ط٣,ص١٨/١٥ وما بعدها.
(٣) الجصاص : احكام القران ٢٧١/٥, الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٤٣٢٤/٩,البابرتي,شرح العناية مع فتح القدير ٢٩٢/٤.
(٤)عبد السميع الابي: جواهر الاكليل شرح مختصر خليل٢٦٩/١,الدسوقي: حاشيته على الشرح الكبير٢٠٦/٢,ابن العربي: احكام القرأن ٨٧٥/٢.

ان مفهوم صنع السلام يُشار اليه على انه محاولة دبلوماسية يصبوا مُريديها إلى وضع حد لأي موقف عنيف قد يكون مهيمن على علاقة الصراع بين الاطراف وذلك من خلال إيجاد وسائل دبلوماسية تتمثل بالمفاوضات والوساطة والحوار غير العنيف لحل الصراع والذي يؤدي في نهاية المطاف الى توقيع اتفاق السلام [١] كما يعرف صنع السلام بأنه العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتصارعة لاسيما عن طريق وسائل ذات طابع سياسي بحت من خلال جهود المنظمات الدولية ذات العلاقة وعلى رأسها منظمة الامم المتحدة والتي تبان من خلال تطبيق جزاءات اقتصادية أو اللجوء إلى الأعمال القسرية وغيرها[٢] وبهذا تجلى واضحاً بأن مقصود صنع السلام هي كل الجهود الرامية الى الحفاظ على السلم والامن الدوليين من خلال دفع الاطراف المتنازعة الى التخلي عن العنف واستبداله بالحوار.

الفرع الثاني/ مراحل تطور مفهوم صنع السلام/ تبلور مفهوم صنع السلام مع عدة متغيرات فرضت نفسها على الساحة الدولية راميةً بثقلها على مشهد السلم والامن الدوليين فارضةً تبلور فكرة صنع السلام وتمثلت بما يأتي:

اولا: توسع نطاق التهديدات التي تعترض السلم والأمن الدوليين :إن تبنى ميثاق الأمم المتحدة مفهوما تقليديا للسلم والأمن الدوليين يقوم على أساس أن التهديدات التي يمكن أن تواجهها تتمثل في اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة أو التهديد بها، وعلى الرغم من الاهتمام الذي أبداه الميثاق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان غافلاً بذلك اتصالها عضوياً بالسلم والامن الدوليين الامر الذي يتطلب ربطها محكماً بهما، وعليه تطور مفهوم الأمن الجماعي الذي خلع جلبابه العسكري، لينطلق نحو تصورٍ جديدٍ للأمن الجماعي متشحاً بوشاح الانسانية التي كان يجب ان يراعيها ميثاق الأمم[٣]وقد اقتصر ميثاق الامم المتحدة الى وضع برنامجاً جديداً لصنع السلام يتمحور حول مناهج هي:

---

(١) د. صالح يحيى الشاعري, تسوية المنازعات الدولية سلميا, مكتبة مدبولي ٢٠٠٦,ص٧.

(٢) دكتور عبدالمجيد بو كركب, ضمانات إقرار السلام في الفقه الاسلامي الدولي والقانون الدولي العام دراسة مقارنه , دار الكتب القانونية ,الجزائر ٢٠٠٨ ,ص١٩. وكذلك د.خالد عكاب حسون, المفهوم المعاصر لبناء السلام في أطار القانون الدولي , مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ,المجلد٤,العدد ١٥,ص٥٧.

[3]United Nations,**Peacekeeping Operations:Principles and Guidelines,**United Nations,Departmentof peacekeeping operations-Department of field support,2008, p.18

١-منهج الأمن الجماعي : ومؤدى هذا المنهج أن تضطلع الجماعة الدولية من خلال مجلس الأمن بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، وردع أية محاولة أو عمل يكون من شانه انتهاك أو الإخلال به.

٢ – منهج التسوية السلمية للمنازعات : والذي يتطلب من الدول أن تسوي ما قد ينشا بينها من منازعات بالطرق السليمة كالمفاوضات والوساطة والتوفيق والتحكيم والتقاضي أمام محكمة العدل الدولية ، أو اللجوء إلى المنظمات الدولية والإقليمية .

٣-المنهج الوظيفي : ومفاده ضرورة قيام الجماعة الدولية بمعالجة أوجه الخلل القائم في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصفة ذلك شرطاً لازما وضرورياً لتحقيق السلم والأمن والتعاون بين الدول ، وما يستوجبه ذلك من أعمال مبدأ حق تقرير المصير وصيانة حقوق الإنسان[١].

ثانياً: تزايد المخاطر المنبثقة عن النزاعات المسلحة غير الدولية: يعد تعامل الأمم المتحدة مع النزاعات المسلحة غير الدولية حديثا نسبيا مع النزاعات ذات الطابع غير الدولي، ولم يتعرض ميثاق الأمم المتحدة لمثل هذه النزاعات كأحد عوامل تهديد السلم والأمن الدوليين، على عكس تلك ذات الطابع الدولي ، في وقتٍ تصاعدت فيه وتيرة هذه النزاعات لتصبح أحد التهديدات الرئيسية له[٢] ونعزو ظهور هذا النوع من النزاع الى انتشار الاسلحة دونما ضابط او سيطرة من قبل الحكومات وكثيراً ما تظهر هذه النزاعات في الدول التي تشهد تدهوراً امنياً مثل سوريا والصومال واليمن وغيرها من الدول التي تعاني من تدهور في الاوضاع الامنية.

ومما تقدم يظهر بجلاء بأن النزاع المسلح غير الدولي هو: هو النزاع المسلح الذي يدور بين السلطة المركزية وبين قوات مسلحة منشقة او جماعات نظامية مسلحة اخرى وتمارس تحت قيادة مسؤولة على جزء من اقليم الدولة المسيطر عليه من قبلهم والذي يمكنهم من القيام بعمليات عسكرية متواصلة او منسقة [٣] لذا نرى ضرورة وضع سياسة واضحة وصريحة في تصنيع السلاح وكيفية تداوله في معاهدات شارعة متبناة من منظمة الامم المتحدة لان تقنين

---

(١) د. محمد يونس الصايغ: نزع أسلحة الدولة كوسيلة لتحقيق الأمن الجماعي, بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق, مج ١١, ع ٤١ لسنة ٢٠٠٩, ص١٥٠.

(٢) خولة محي الدين: دور الأمم المتحدة في بناء السلام ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - مج ٢٧ - ع ٣ لسنة ٢٠١١،ص٤٩١.

(٣) بلحوم بلقاسم: دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة, رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق –قسم القانون- جامعة سعد دحلب- البليدة- الجزائر, سنة٢٠٠٤, ص١٥.

انتشار السلاح يعد العلاج الناجع للحد من ظاهرة انتشار السلاح الذي هو اداة نشوء وادامة النزاع و اضطراب او اضمحلال السلام.

الفرع الثالث/ أثار صنع السلام/ لا مراء من ان الاستشعار بأهمية أي شيء نابع من تلمس اثار فقدناه او تلمس اثار عودته بعد الفقدان وكذلك صنع السلام تبرز اهميته من اثار تحققه التي يمكن اجمالها بالاتي:

أولًا:- الشعور بالراحة والسكينة والأمان والاستقرار النفسي لدى الأفراد، بخلاف حالة الأفراد الذين يعيشون في البلدان التي تعاني الحروب وويلاتها، حيث يعيشون حالة من القلق والهلع بسبب حالة الاقتتال المستمرة[١]

ثانياً:- نزع السلاح والرقابة على الأسلحة، ووقف انتشار الأسلحة النووية، للحفاظ على الأرواح والممتلكات من جرائم الحرب كون نزع السلاح يحرم الدول من الوسائل التي تدفعها إلى استخدام القوة كأسلوب حل في نزاعاتها الدولية [٢]، ومن الاتفاقيات ذات العلاقة فقد وقعت الأمم المتحدة عام ١٩٦٨ على معاهدة منع الانتشار للأسلحة النووية، ونرى هنا بأن الدول الكبرى هي من اول الدول التي لا تلتزم بهذه الالتزام فهي عندما تتضايق عسكرياً فأنها تستخدم الاسلحة النووية وبدون أي وجل او خوف من تحمل المسؤولية الدولية وتعود هذه عدم الخشية نابع من كون القانون الدولي هو قانون الدول العظمى ولا تطبق الا وفق ارادة هذه الدول وفي الوقت الذي تحدده .

ثالثاً:- أن صنع السلام يلعب دوراً رياديا في سيادة الامن والنظام والطمأنينة لدى الشعب والسلطة السياسية ومن ثم استقرار الاوضاع السياسية التي تشجع الاعمال الاقتصادية والدفع بعجلة النمو المجتمعي كونها تعيش حالة من السلام فستنشط فيها القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمعيشية، وسيعمل السلام على الدفع بعجلة التنمية من أجل تحقيق النهضة على الأصعدة كافة[٣].

المطلب الثاني/ آليات وتحديات صنع السلام/ لاشك بأن كل الشعوب ترنو الى العيش بسلام الا انها قد لا تكون كذلك للأنظمة السياسية التي تكون لها اهداف خارج تطلعات الشعوب

---

(١) أ.زهير الحسني: مشاكل الانسنة في القانون الدولي الانساني, بحث منشور في مجلة التشريع والقضاء- مجلس القضاء الاعلى- العراق, ع ٤لسنة ٢٠١٢, ص ٢٥.

(٢) د. محمد يونس الصايغ: مصدر سابق, ص١٥٢.

(٣) حمر العين مقدم: التحديات الجديدة لمجلس الامن في حفظ السلم والامن الدوليين على ضوء الحرب العدوانية على العراق, رسالة ماجستير, كلية الحقوق- جامعة سعد دحلب الجزائر سنة٢٠٠٥, ص٣٦.

احياناً, فالحرب نتيجة حتمية للمبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي التقليدي (العرفي) فالمنازعات الدولية ترتبط بالكيان الاقتصادي والاجتماعي للدول, حيث ان كل دولة تختص بالمحافظة على مصالحها القومية وتعد نفسها الحكم الاعلى لكل نزاع تكون طرفاً فيه واضحت في حينها الحرب وسيلة لحل المنازعات الدولية[١] وحيث ان الصورة هذه كانت في القانون الدولي العرفي وحيث ان العالم وبضمنها العلاقات الدولية قد تطورت وحيث ان القانون الدولي ليس بمعزل عن هذه التطورات فلا مناص من وجود اليات لفض النزاعات التي تؤرق الشعوب واحلال السلام بدلاً عنه وبديهياً بأن هذا الجهد سوف يجد في طريقه تحديات جمة وهذا ما سنتكلم عنه في هذا المطلب بثلاثة فروع نتناول في الاول منه الاليات الدبلوماسية لصنع السلام مروراً بالأليات السياسية والقضائية ونختمه بالتحديات وكالاتي.

الفرع الاول/ الاليات الدبلوماسية لصنع السلام/ ان الكلام عن اليات صنع السلام في الوقت الحاضر يقتضي منا الكلام عنها وفق رؤية المنظمات الدولية الراعية لحفظ السلم والامن الدوليين وفي مقدمتها منظمة الامم المتحدة, حيث ظهر ذلك جلياً في ميثاقها والذي دفع الدول الاعضاء الى حل كافة المنازعات سلـــــمياً وبالأخص في المادة (٣٣)[٢] منه حيث حث في هذه المادة الدول الى حل نزاعاتها سلمياً وبالطرق التي حددتها ومن هذه الطرق:

١. المفاوضات: ويقصد بها ان تقوم كلا الدولتين طرفي النزاع بالشروع بالاتصالات المباشرة بغية تسوية النزاع القائم بينهما عن طريق اتفاق مباشر, وهي صالحة لفض جميع النزاعات الا العسير منها[٣] ويؤخذ على هذه الطريقة ان الاتفاق يكون احياناً غير متكافئ فلا يذهب الى حل النزاع جذرياً, وان عدم التكافؤ قد يؤدي الى تهديد السلم والامن الدوليين[٤].

٢. المساعي الحميدة:- وهو العمل الودي الذي تقوم به دولة ثالثة او منظمة دولية من اجل ايجاد مجال للتفاهم بين الدولتين المتنازعتين وهي اما ان تكون بناءً على طلب من اطراف

---

(١) د. محمد طلعت الغنيمي: الغنيمي في التنظيم الدولي, منشأة المعارف للنشر- الاسكندرية – مصر ١٩٧٤,ط بلا, مطبعة بلا, ص٤٨.

(٢) تنص المادة على" ١- يجب على اطراف اي نزاع من شأن استمراره ان يُعرض السلم والامن الدولي للخطر ان يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية وان يلجؤا الى الوكالات والتنظيمات الاقليمية او غيرها من الوسائل السلمية التي يقع= =عليها اختيارها" ينظر- د. احمد محمد بونة: ميثاق الامم المتحدة ومنظمة العدل الدولية, المكتب الجامعي الحديث للنشر – مصر ٢٠٠٩, ط بلا, ص١٨.

(٣) د. عصام العطية: القانون الدولي العام: جامعة بغداد- مكتبة القانون ١٩٩٢, ط٥ , دار النشر بلا, ص٤٢٩.

(٤) خليل اسماعيل درويش: المعاهدات غير المتكافئة المعقودة في السلم والحرب دراسات قانونية سياسية, مطبعة جامعة بغداد ١٩٨١, ط بلا, ص١٩٥.

النزاع او كليهما مع التأكيد على عدم امكانية اعتبار هذا العمل غير ودي من قبل طرفي النزاع [١] ومنها المساعي التي قامت بها الولايات المتحدة الامريكية لتسوية النزاع بين فرنسا وسيام عام ١٩٤٦.

٣. الوساطة:- وهي من الاساليب المشهورة لتسوية المنازعات الدولية وفيها يتدخل طرف ثالث ليوفق بين ادعاءات الاطراف المتنازعة ويدعوهم الى حل الخلافات القائمة بينهم في المفاوضات او استئنافها اذا كانت قد قُطعت او وصلت الى طريق مسدود, ويتولى وضع الاسس الرئيسة للحل السلمي الذي ينال رضاهم[٢].

٤. التحقيق:- وهي الطريقة التي يُلجأ اليها عندما يكون اساس النزاع خلاف على وقائع تحتاج الى فحصها من قبل لجان مختصة ويكون تكوين لجنة التحقيق بمقتضى اتفاق خاص بين الدولتين على ان تتحرى هذه اللجان في التحقيق الدقة في فحص الوقائع محل التحقيق[٣].

٥. التوفيق:- هو عرض النزاع على لجنة دولية او شخص من اشخاص القانون الدولي لدراسة جميع اوجه النزاع واقتراح حل يُعرض على الطرفين[٤] .

وان هنالك من يرى بأن هذه الطريقة تصلح للمنازعات السياسية فقط ونرى بأن هنالك مصطلح اخر يكون مرادف لكل من المفاوضات والمساعي الحميدة والوساطة الا وهو الصلح.

الفرع الثاني/ الاليات السياسية والقضائية/ ان لجوء طرفي النزاع الى الطرق السياسية والقضائية يدلل على فشل او عدم تحقق نجاح عند اتباع الطرق الدبلوماسية ولم يسفر تبني هذه الاليات الى النتائج المرجوة منها لذا سوف نبين هاذين الطريقين تباعاً وكالاتي:

١- التسوية السياسية: ويقصد بها التسوية التي تتبناها المنظمات الدولية لانهاء حالة النزاع بين الدول وهذه الطريقة منظمية الانشاء حيث انشأت في بادئ الامر بموجب عصبة الامم سنة ١٩١٩ وكذلك تم اعادة العمل بها في عهد ميثاق الامم المتحدة سنة ١٩٤٥ ودون الخوض في امكانية المنظمات من صنع السلام وانهاء حالة النزاع المسلح, فقد اصبح لمنظمة الامم المتحدة دور كبير في هذ المجال باعتبارها راعية السلام حيث يضطلع مجلس الامن بمهام كبيرة في تسوية المنازعات الدولية حيث يعمل هذا المجلس تحقيق بعض اللقاءات وتهيئة الاجواء لإجراء المفاوضات بين الدول المتنازعة للحد من استخدام القوة (١).وضهر ذلك جلياً

(١) د. سهيل حسسين الفتلاوي: المنازعات الدولية, دار القادسية- بغداد ١٩٨٥,الناشر صباح صادق, ص٨٥.
(٢) د. صالح يحيى الشاعر: تسوية النزاعات الدولية سلميا, مكتبة مدبولي- القاهرة ٢٠٠٦, ط بلا, ص٥٥.
(٣) د. عصام العطية: القانون الدولي العام: المصدر السايق، ص٤٣٢-٤٣٣.
(٤) د.سهيل حسين الفتلاوي: المنازعات الدولية: المصدر السابق, ص٧٦.

في قرار مجلس الامن رقم (٢٤٢) الصادر بشأن الحرب بين الفلسطينيين والإسرائيليين[١] الا انه على الرغم من نجاح المنظمة بفض النزاعات في بعض الحالات الا ان هذا النجاح في حقيقة الامر يتوقف على مدى التفاهم القائم بين الدول الكبرى بصدد كل نزاع بعينه وعلى علاقة كل هذه الدول العظمى بالدول اطراف النزاع[٢] ونعزو ذلك الى الثقل الكبير لهذه الدول في توجيه المنظمة للتدخل لإنهاء النزاعات الدولية والذي يبان بكل جلاء بدورها في صنع القرار الدولي الذي يصدر منها بصدد التدخل في انهاء حالة النزاع والذي يصب في نهاية المطاف بلا ادنى شك في مصلحة الدول الكبرى والتي تكون في غالب الامر هي من اشعلت فتيل النزاع سواءً بشكل مباشر ام غير مباشر وبهذا يمكن القول بأن التسوية السياسية هي تسوية شكلية لا تمت الى واقع التسوية الحقيقية بإرادة حرة مختارة بصلة, وفي خضم الكلام عن دور المنظمات الدولية في تسوية النزاعات الدولية لا يفوتنا البحث عن فاعلية جامعة الدول العربية في الاضطلاع بهذا الدور في حدود ميثاقها وعلى الدول الاعضاء الذي تمخض عنه عدم فاعلية هذه المنظمة في هذا المجال ونعزو ذلك الى عدم وجود جهاز مناظر لمجلس الامن الدولي يُعنى بهذا الشأن وبالرجوع الى ميثاق الجامعة العربية نرى بأنه نظم حالة الحروب التي تقع بين اعضاء المنظمة او خُشي من وقوعها والإجراءات التي تُتخذ لمواجهة ذلك في المادة (٦٠) منه[٣]ويعزو البعض بأن السبب الذي دعى واضعي الميثاق منذ البداية الى عدم اعطاء هذه المسالة الاهمية اللازمة وذلك بإيجاد جهاز ضمن مؤسسات الجامعة يُعنى بالمحافظة على السلم والامن الاقليمي هو اعتقادهم بعد امكانية حدوث مثل هكذا حالة بين اعضاء الجامعة حيث انه اذا جاء الاعتداء من خارج اعضاء المنظمة فأن العون الدولي من قبل بريطانيا والولايات المتحدة الامريكية يكفي لمجابهته[٤] [١] .وقد علق عبد

---

(١) جاء في هذا القرار" اذ يعرب المجلس عن قلقه المتزايد والمستمر ازاء الحالة الخطرة في الشرق الاوسط واذ يؤكد على عدم قبول الاستيلاء على اراضي عن طريق الحرب, علاوة على الحاجة الى العمل الجاد من اجل عادل ودائم تستطيع كل دولة في المنظمة ان تعيش فيه" ينظر: د. محمد يوسف علوان: القانون الدولي العام, مطبعة دار الشعب بدعم من الجامعة الاردنية- عمان -١٩٧٨, ط بلا, ص٢٦٤.

(٢) د. محمد سامي عبد الحميد: التنظيم الدولي- الجماعة الدولية – الامم المتحدة, منشأة المعارف – الاسكندرية – مصر للنشر والتوزيع, مطبعة الانتصار, ط بلا, ص٢٤٤.

(٣) تنص هذه المادة على" اذا وقع اعتداء من دولة على دولة اخرى من اعضاء المنظمة او خُشي وقوعه فللدولة المعتدى عليها او المهددة بالاعتداء ان تطلب دعوة المجلس للانعقاد فوراً ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء..."ولم يُظهر ميثاق الجامعة الجهاز الذي يُعنى بهذه المسألة. ينظر د. احمد محمد بونة: ميثاق جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية, المكتب الجامعي الحديث للنشر-مصر ٢٠٠٩,ص٧-٨.

(٤) د. محمد طلعت الغنيمي: الغنيمي في التنظيم الدولي, المصدر السابق, ص١١٤٢

الحميد البدوي احد صاغة الميثاق على ذلك بقوله " ان احتمال النزاع بين الامم الشقيقة نادر وان حظر اللجوء للقوة هو بحد ذاته كفالة لتسوية الخلافات بالوسائل الودية" [٢] [٣].

وكذا كان موقف منظمة التعاون الاسلامي التي كانت تسمى منظمة المؤتمر الاسلامي سابقاً حيث انها اوردت حل النزاعات بالطرق السلمية في المادة السابعة والعشرون حيث جاء فيها " تعين على الدول الأعضاء، الأطراف في أي نزاع، من شأن استمراره أن يضر بمصالح الأُمة الإسلامية أو أن يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، أن تسعى لحله أولاً عن طريق المساعي الحميدة أو التفاوض أو التحقيق أو الوساطة أو المصالحة أو التحكيم أو التسوية القضائية أو أية وسائل سلمية أخرى تختارها. ويمكن أن تشمل المساعي الحميدة في هذا السياق التشاور مع اللجنة التنفيذية والأمين العام" [٤] .

---

(١) نرى بأن هذا الرأي قد جانب الصواب حيث ان فرضية عدم حدوث نزاع بين الدول اعضاء المنظمة فيها مجانبة للواقع حيث ان النزاعات قد نشبت بين هذه الدول في ظروف افضل بكثير من ما هو عليه اثناء صياغة الميثاق حيث شهد التأريخ الكثير من النزاعات داخل كنف الدولة الواحدة فما بالك ان كانت مجموعة من الدول تكون لكل واحدة منها سيادة ومصالح قد تتقاطع مع الاخرى هذا من جهة وان الاتكال على الدول الكبرى في فض النزاعات التي تنشأ بين دول الاعضاء مع دول اخرى له اكثر من دلالة وهي:أ- عدم افتراض قيام نزاع بين الدول الاعضاء وكل من بريطانيا والولايات المتحدة الامريكية وقد ثبُت خطأ هذه الفرضية بالحرب العراقية الامريكية وكذلك باحتلال الاخيرة للصومال وغيرها. ب- اتكال فض النزاعات على هاتين الدولتين اللتان هما مصدر احداث النزاعات سواءً بشكل مباشر ام غير مباشر هي دلالة على تيقن الدول الاعضاء على ان القرار الدولي هو بيد الدول الكبرى كما اصّلنا ذلك سلفاً .ج- يعيدنا هذا الرأي الى الشكوك التي تحوم حول سبب تشكيل هذه الجامعة هل هي صنيعة الدول الكبرى بعد ان هجرت سياسة الاستعمار المباشر والتحول الى سياسة اجمع واحكم ام هي خطوة عربية صرفة ولكونها حديثة انتابها هذا التخبط ووفقا للدراسة الواقعية منذ تأسيسها ولغاية اليوم نرى بأن الواقع يجعلنا نرجح الفرضية الاولى لما اصاب الدول الاعضاء من ويلات دون تحرك ارادي جدي من قبل الجامعة.

(٢) د. صالح جواد كاظم: مباحث في القانون الدولي, دار الشؤون الثقافية العامة – بغداد ١٩٩١, ص٦٧-٦٨.

(٣) نرى بأن هذا الرأي لا يقل مجانبةً للحقيقة عن سابقه كون العلة الاولى التي ذكرها وهي ندرة النزاعات التي تحصل لا تصلح عذراً لإغفال هكذا موضوع مهم حيث ان الندرة لا تعني عدم الوقوع وبالتالي تحتاج الى معالجة , اما العلة الثانية فقد ثبُت عدم جدوى ما ارتكزت عليه حيث ان هذا الحضر تم تضمينه كافة مواثيق المنظمات الدولية على اختلافها الا ان ذلك لم ينجع من ازدياد انتشار استخدام القوة وبدون تفويض دولي كما فعلت الولايات المتحدة الامريكية في ٢٠٠٣ باحتلال العراق.

(٤) نرى بأن هذه المنظمة التي تشكلت على اساس رابط مشترك واحد يربط اعضاء هذه المنظمة وهي رابطة الدين لذا كان حرياً بواضعي ميثاق هذه المنظمة ان يقتفوا الاثر الاسلامي في حل النزاعات الداخلية في حينها والتي تعتبر كذلك تحت اطار هذه المنظمة والتي فيها العلاج الناجع ليس في حل النزاع فحسب بل لتهدئة النفوس وعدم العودة الى تكرار ذلك حيث جاء في كتاب الله الكريم طريقة حل النزاع وكان ذلك في سورة الحجرات حيث قال الله تعالى { {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} } وعليه فأن حل النزاع يمر بثلاثة مراحل تبدأ بالصلح وتنتهي به وفي اتباعها فوائد ومصالح عظيمة ومنها: (أ) البدء بالطرق السلمية وهي عرض الصلح على طرفي او اطراف النزاع للحيلولة دون وقوع الخسائر البشرية والمادية وان يحافظ كل طرف على مصالحه ومكتسباته كون الصلح في مرحلته الاولى يكون باتفاق الطرفين على شروط توافقية

٢-التسوية القضائية:- ويقصد بها اللجوء الى احدى الطرق القضائية المتمثلة سابقاً بالتحكيم وحاليا باللجوء الى محكمة العدل الدولية والتي سنبينها تباعاً وكالاتي:

أ-التحكيم:-ان التحكيم كطريقة قضائية لحل النزاعات الدولية لم يتبلور الا في اواخر القرن التاسع عشر وبواكر القرن العشرين من خلال اتفاقية لاهاي الاولى سنة ١٨٩٩ والثانية سنة ١٩٠٧ الخاصتين بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية واوجدت فيها قواعد واجراءات خاصة بالتحكيم الدولي وتقرر انشاء هيئة دائمة للتحكيم[١] والتحكيم قد يكون بواسطة رئيس دولة او لجنة مختلطة او بواسطة محكمة [٢] ودون الخوض في الايجابيات او السلبيات فهي تعد طريقة اختيارية لفض النزاعات بالطرق السلمية , ويُذكر بأن اول مرة أُستخدم فيها هذا الاسلوب في القرن التاسع عشر حول قضية (الالباما) ,كما تم اللجوء اليها ايضاً في سنة ١٩٦٦ لتسوية النزاع بين الارجنتين وشيلي في نزاع الحدود[٣] .

ب- اللجوء الى محكمة العدل الدولية:- هي الطريقة القضائية الصريحة في تسوية النزاعات وهي ايضاً تكون باختيار طرفي النزاع وفق المادة(٣٦) من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية, وتشتمل ولايتها على جميع القضايا المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة او في المعاهدات والاتفاقيات المعمول بها[٤] ولها ان تصدر اراء استشارية في المسائل القانونية التي تعرضها عليها اجهزة المنظمة, كما لها ان تصدر احكام قضائية في الدعاوى المرفوعة امامها, وتكون احكامها القضائية ملزمة لطرفي النزاع المعروض امام المحكمة مع العرض ان

اضافة الى تجلي الطرف المعتدي ومعرفته والتي سميت بالطرف الباغي. ب- اذا لم ينفع الصلح واستمر مصدر التأجيج للنزاع ومصدر العدوان فيجب ردعه من قبل الكافة لكي يرعوي ويعود الى رشده والكف عن تصرفاته العدائية والرجوع الى شرع الله الذي يهدي الى السلام.ومن عظم الاسلام لم يترك النزاع بإنهائه بالقوة بل اوجب الى الرجوع مرة ثانية الى الصلح بين الطرفين دون الانتقاص من حقوق اي من الطرفين وتجلى ذلك بقوله تعالى ((فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)) وبهذه الطريقة لا يشعر اي من الاطراف بالغبن لان غاية الاسلام هو العيش بسلام ولو رجعنا الى كل النزاعات التي نشبت في المنطقة لو تم حلها بهذه الطريقة لما امكن للأجنبي ان يكون له اي موطئ قدم في اراضي المسلمين علاوة على عدم الحاجة للتدخل الاممي في حل النزاعات التي تنشب في المنطقة الذي عادة ما يكون مدخلاً لدخول القوات الاجنبية تحت مسمى قوات حفظ السلام الا ان اعمالها تكون لغايات اخرى وبان ذلك بجلاء في القوات الدولية التي تم ارسالها الى الصومال بقرار اممي ومن ثم تحولت الى احتلال , مع العرض ان لفظة الصلح تشمل في معناها كل مرادفات الطرق الاخرى مثل الوساطة والمساعي الحميدة وغيرها لذا نوصي بتعديل ميثاق منظمة التعاون الاسلامي وادراج طريقة الصلح بنفس الكيفية التي اوردها الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم ولا يشكل ذلك بأي حال من الاحوال خرقاً للقانون الدولي الذي لم يتيح المجال لاستخدام القوة في حل النزاعات كون القانون الدولي يشير في المنع لاستخدام القوة المنفردة وليست الجماعية بقرار من منظمة دولية وهذا ما ذهبت اليه منظمة الامم المتحدة في كثير من قراراتها والتي سوف نذكرها لاحقا.

(١) د. عبد المجيد بوكوكب, مصدر سابق, ص٣٥٠.

(٢) د. عصام العطية :القانون الدولي العام, مصدر سابق, ص٤٤٦

(٣)د.عبد الكريم عوض خليفة:قانون المنظمات الدولية,دار الجامعة الجديدة الاسكندرية- مصر٢٠٠٩,ص ١٣٠

(٤) د. مصطفى احمد فؤاد: القانون الدولي العام, منشأة المعارف للنشر- مصر ٢٠١٨, ط بلا, ص٤٠٨

حق التقاضي مكفول لدول اعضاء منظمة الامم المتحدة والدول المنُظمة الى النظام الاساسي للمحكمة والدول الاخرى بشرط اتباع القواعد التي يحددها مجلس الامن وحدهُ دون الجمعية العامة وعوداً على بدء فأن استخدام القوة لحل النزاع الدولي قد حرمه القانون الدولي اذا كان تصرفاً فرديا من قبل دولة , الا ان ذلك لا يمنع استخدام القوة اذا كان بموجب تفويض اممي من جهة وعدم جدوى الطرق السلمية في حل النزاع مثل قرار مجلس الامن الدولي الصادر في نيسان عام ١٩٦٦ الذ وصف بروسيا بأنها تهدد السلم ومنح المملكة المتحدة حق استخدام القوة من اجل منع ناقلات النفط من سيطرة بروسيا[١].

الفرع الثالث/ تحـديات صنـــع الســـلام/ مما لاريب فيه ان الويلات التي انهكت العالم بسبب الحروب الطاحنة كانت لأسباب عدة والتي تعتبر بدورها تحديات تواجه صانعي السلام لذا فعند الكلام عن اليات صنع السلام فلا مناص من ذكر هذه التحديات والتي تمثل العائق الذي يؤرق صانعي السلام وبحثهم الدؤوب في كيفية تخطيه لصناعة سلام دائم ومستقر ومن ابرز هذه التحديات هي ارادة الدول الكبرى السياسية في فرض السيطرة والهيمنة وكذلك التحديات الاقتصادية المتمثلة بالأطماع الاقتصادية بل تدخل احياناً حتى الافكار والمعتقدات الدينية الخاطئة وهذا ما سنبينه تباعاً وكالاتي:

اولاً:- التحديات السياسية: لا يخفى على احد ان السياسة الدولية وللوقت الحاضر سياسة يسودها سيطرة القوى الكبرى والتي تبان بجلاء في القرارات الدولية التي تصدر من المؤسسات الدولية والتي تظهر بصمات الدول الكبرى في صناعتها دون مراعاة لأي اعتبار لسياسة الدول الاخرى وخير مثال على ذلك ما اطلق حديثاً عن صفقة القرن وان هذا الامر ليس بجديد حيث تم التمهيد له منذ زمن بعيد , حيث حشدت اوروبا كل طاقاتها لبث التفرقة والشقاق بين قادة المسلمين من خلال الاتصال الفردي ببعض القادة وتقديم المغريات لهم واقناعهم بالوقوف الى جانبهم وذلك كله لاستعادة القدس التي اضحت تحت سيطرة المسلمين[٢]. وقد تبين في ارادة الدول الكبرى هي من اهم التحديات في ابهى صوره عندما وقفت الدول الكبرى امام اي محاولة على تحريم استخدام الاسلحة النووية وذلك لان تقنية الاسلحة النووية لا تمتلكها الا هذه الدول واكتفت بتحريم انتشار هذه الاسلحة لكي تبقى هذه الاسلحة حكراً عليها[٣] وحيث ان

---

(١) د. علاء الدين حسين مكي: مصدر سابق ,ص٩٩.

(٢) د. اسماعيل نوري الربيعي: نبلاء ودراويش تاريخ الحروب الصليبية, الاهلية للنشر والتوزيع-الاردن, ط١ ٢٠٠٣,ص٦٨.

(٣) د. نعمان عطاالله الهيتي: الاسلحة المحرمة دولياً, دار رسلان للنشر- سوريا, ط ١ ٢٠٠٧,ص٨.

مجرد اعلان دولة ما على امتلاك اسلحة دمار شامل يثير حالة من عدم الاستقرار في المنطقة وتسابق سريع في امتلاك هذه الاسلحة لاستخدامها في اي نزاع يقع كما هو الوضع بين الهند وباكستان [١] وان سيطرة الدول الكبرى وفي مقدمتها الولايات المتحدة الامريكية وتدخلاتها في العالم الذي يكون ظاهره حفظ السلام وانتشار الامن الا ان الذي يدقق في التصريحات يرى بأنها تُري العالم عن امكانيتها في اشعال فتيل النزاع واخماده متى ارادت وظهر ذلك بجلاء في تصريح الكاتب الامريكي المحسوب على المحافظين الجدد تشارلز كروثامر لصحيفة انترناشونال هيرالد تريبيون في سنة ١٩٩١ جاء فيه " لقد دخلنا العصر الامريكي, كل الامم ترغب في ان تكون في الموقع الذي وصلته امريكا , فنحن الامريكان اذا ما اردنا تحقيق الامن والهدوء النسبي في العالم..... ان الحالة تتحقق فقط في اطار السياسة الخارجية الامريكية التي تعتمد اسلوب التدخل القوي والمؤثر في سياسات الامم الاخرى اساساً لها" [٢]ومن هنا تبين بأن سياسة الكبرى هي من ابرز التحديات التي تواجه صانعي السلام ناهيك عن مسألة الحدود التي لطاما اتخذها الساسة سبيلاً للتدخل في شؤون الدول الاخرى ومن ثم النزاع حيث غالباً ما يتم طرح مفهوم الحدود الطبيعية التي يستخدم للتمويه على النية في الاحتلال والسيطرة المستندة الى اشكال مغلفة وعنيفة كما حدث في البوسنة التي انتهى الامر الى تصفية عرقية دموية لا ترحم[٣].

ثانياً:-التحديات الاقتصادية: الى جانب التحدي السياسي يأتي جانب اخر لا يقل شأناً عنه الا وهو التحدي الاقتصادي المتمثل بالمصالح الاقتصادية التي عادة ما تكون اما سبب للنزاع او سبب للدخول في نزاع قائم وهذ ما عملت عليه الولايات المتحدة الامريكية عندما طالبت باتباع سياسة الباب المفتوح في موضوع مشاركة الدول الاخرى في الامتيازات النفطية في اشارة الى انها دخلت الحرب مع الحلفاء وعليها مشاركتهم في غنائمهم النفطية دونما اتباع سياسة عنصرية وذلك كله بسبب امتيازات بريطانيا في النفط العراقي[٤] وبسبب الثروات التي تتمتع بها افريقيا ظلت لردح من الزمن ترزح تحت وطئة الاستعمار حيث تمتلك هذه القارة من

---

(١) عمر بن عبدالله بن سعيد البلوشي: مشروعية اسلحة الدمار الشامل, منشورات الحلبي, ط ١ ٢٠٠٧,ص٤٧.
(٢) د. قاسم احمد: النظام الدولي الجديد لبوش(او العصر الامريكي),مطبعة وزارة الثقافة والاعلام- العراق, ط١ ١٩٩١, ص١٤.
(٣) جان بول شانيلولو – سيدي احمد سياح: مسألة الحدود في الشرق الاوسط, عويدات للنشر والطباعة – بيروت, ط ١ ٢٠٠٦, ص٦.
(٤) منشورات مكتب الاعلام والنشر لشركة النفط الوطنية العراقية: النفط في العراق, مطبعة النجوم- بغداد ١٩٧٣, ط بلا , ص٦

الامكانيات الاقتصادية الهائلة التي تمكن شعبها من ان يحقق تطورات جديدة في السياسة العالمية وان يكون لها ثقل كبير في الميزان الدولي[١].

كما وظهر اثر الاقتصاد على استقرار البلدان حتى في حصولها على الاستقلال حيث كانت مفاوضات الاستقلال بين الجزائر وفرنسا معنياً بشأن الانفاق حول موارد البلد البترولية وقد حصلت فرنسا في النهاية على الامتياز مقابل الموافقة على الاستقلال للجزائر الذ عانى الامرين من هذا الاحتلال السافر[٢] , ومما ذكر لنا تأريخنا عن الاحتلالات بسبب الاقتصاد عندما قامت البرتغال سنة ١٥٠٩ بإعداد حملة عسكرية لهزيمة مماليك مصر وكان لها ذلك حيث هزمتهم في موقعة (ديو) على شاطئ الهند فكان ذلك تكريساً لهذه القوة على الطريق التجاري الجديد للتجارة العالمية[٣].

الا انه وعلى الرغم من اثر هذه التحديات على صنع السلام الا ان هذا لا يعني ان هذه فقط هي التحديات بل ان هنالك تحدي اكبر من ذلك الا وهو تحدي المعتقد الديني الخاطئ الذي يعتبر من احد اوسع اسباب الحروب والنزاعات وظهر ذلك جلياً في القضية العرب مع الكيان الاسرائيلي بل حتى مع سائر الديانات الاخرى اذا يعتقد اليهود ان الارض وما فيها ميراث لنبيهم ويجب ان يستولوا عليها, وان كل شريعة غير شريعتهم فاسدة , وان كل شعب غيرهم يتسلم اي سلطة هو شعب غاصب, كما ان الرب حرم على اليهود استعمال الشفقة والرحمة.

ويقيناً هذه لا تتحقق الا باستخدام القوة المباشرة او غير المباشرة وبالتالي ايجاد نزاعات تؤدي الى تفتيت الدول واضعافها لكي تظهر وحدها القوة الباقية ومن ثم تحقق اهدافهم النابعة من معتقدهم الخاطئ ونرى بأن معالجة هذه التحديات تبدأ في الحرية في رسم السياسة الداخلية للدول وتفعيل وترميم المواثيق للمنظمات الدولية الاقليمية سواءً ذات الطابع السياسي او الاقتصادي بل زد على ذلك حتى ذات الطابع الثقافي او الاجتماعي بإعلاء كلمتهم بما يخص شؤونهم قبل ترحيل اي مشكلة للدول الاعضاء الى المنظمات الدولية الكبرى التي كما اسلفنا لا تلفت الى مصلحة الدول الصغيرة ومن هذه الامور حل النزاعات العسكرية بل الحيلولة دون حدوث هذه النزاعات وسوف نورد تفاصيلها في المقترحات.

---

(١) د. محمود متولي: افريقيا والسيطرة الغربية, مكتبة المعارف- الاسكندرية ١٩٨١, ط بلا, ص٢.

[2]Peter Rowdell:Oil and Global Power,The Anglo-Egyptian Library1977,Ed Bla,p.242

(٣) محمد عبد الشفيع: قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد, دار الوحدة – بيروت, ط١ ١٩٨١, ص٥٥.

الخاتمة

بعد ان اتممنا هذا البحث الذي بينا فيه المقصود بصنع السلام وتطوره واهم اليات صنع السلام والتحديات التي تواجه صانعي السلام ومواطن الضعف في مواثيق المنظمات المعنية بهذا الامر وبالأخص المنظمات الدولية الإقليمية ومن خلال هذا البحث توصلنا الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات وهي:

اولا:- الاستنتاجات:-

١- ان عملية صنع السلام رهينة ارادة الدول العظمى كون اثارة غالب النزاعات في العالم تكون بإرادة هذه الدول وتكون نابعة من اسباب سياسية توسعية او اسباب اقتصادية او مستندة الى افكار عقائدية خاطئة او تشتمل على كل ما تقدم.

٢- ان كل النزاعات التي نشأت في الوطن العربي لم يتم تداركها عربيا كون ميثاق منظمة جامعة الدول العربية لم يتضمن انشاء جهاز يُعنى بهذه المسألة وان كل التبريرات التي سيقت من قبل واضعي الميثاق قد جانبت الصواب الامر الذي يخالنا ان نعزو ذلك ال ارادة دولية تعلو على ارادة واضعي الميثاق اضافة الى عدم وجود جهاز قضائي متخصص في المنازعات الدولية التي تحصل بين دول اعضاء المنظمة.

٣- على الرغم من وجود جهاز قضائي في منظمة التعاون الاسلامي الا انه معطل ولم يلجأ اليه اي من الدول الاعضاء لتسوية المنازعات التي تنشب بين الدول الاسلامية لقناعتهم بأنه غير فاعل اضافة الى عدم وجود جهاز سياسي في المنظمة كمجلس الامن تسند اليه مهمة اتخاذ القرارات الرادعة لتحقيق السلم والامن الدوليين.

٤- عدم قناعة الدول الاعضاء لكل من المنظمتين بفاعليتهما في حل النزاعات التي تنشأ بين اعضائها وذلك لإدراكهم بأن هذه المسائل رهينة ارادة الدول الكبرى لذا تراها تتجه مباشرة الى منظمة الامم المتحدة لفض هذه النزاعات واعادة الامن والسلم الدوليين وبالتالي رجعنا مرة اخرى لإرادة الدول الكبرى كون الاخيرة هي المسيطرة على قرارات المنظمة

ثانيا:-التوصيات:-

لما تقدم من النتائج التي توصلنا اليها من خلال بحثنا نقدم هذه التوصيات علها تكون بداية لتصحيح المسار لصنع الصلام وادامته في العالم ونجملها بالنقاط التالية:

١- نقترح تعديل ميثاق جامعة الدول العربية وذلك لتشكيل جهازين الاول مجلس الامن والذي تناط اليه مهمة دراسة الاوضاع الامنية للدول الاعضاء واللجوء اليه لاتخاذ قرارات لفض النزاعات

الدولية التي تنشأ بين الدول وكذلك مساعدة الدول في تهدئة الاضطرابات التي تظهر في دولة معينة والاخر محكمة قضائية يُلجأ اليها للفصل في القضايا التي تنشأ بين اطراف المنظمة كوسيلة من وسائل حل النزاع , كما نقترح تعديل ميثاق جامعة الدول العربية وذلك لإنشاء قوة عسكرية مشتركة لمواجهة اي طرف يعتدي على طرف اخر في المنظمة وذلك بإدراج نص يتيح للمنظمة استخدام القوة ضد الدولة المعتدية اذا لم ينفع معها الصلح.

٢- نقترح تعديل ميثاق منظمة التعاون الاسلامي وذلك بجعل الصلح هو الطريقة الرئيسية التي تستعمل لحل النزاع وكذلك انشاء قوة مشتركة لمواجهة الدولة المعتدية بعد تأطيرها بنص قانوني في الميثاق وتفعيل الجهاز القضائي فيها.

٣- نقترح تعديل ميثاق كلا المنظمتين وذلك بمنع الدول الاعضاء من اللجوء الى منظمة الامم المتحدة الا بقرار من المنظمتين اي بعد عرض النزاع على كلتاهما فأن لم تستطع على حل النزاع يتم اللجوء الى الامم المتحدة بقرار من المنظمة المعنية اي احدهما.

قائمة المصادر

اولاً: الكتب:

١- د. احمد محمد بونة: ميثاق الامم المتحدة ومنظمة العدل الدولية, المكتب الجامعي الحديث للنشر – مصر ٢٠٠٩, ط بلا.
٢- د. محمد طلعت الغنيمي: الغنيمي في التنظيم الدولي, منشأة المعارف للنشر- الاسكندرية –مصر ١٩٧٤
٣- سلطان حامد, القانون الدولي في وقت السلم, دار النهضة العربية, القاهرة ١٩٨٧.
٤- د.عبدالمجيد بوكركب ,ضمانات إقرار السلام في الفقه الاسلامي الدولي والقانون الدولي العام, دار الكتب القانونية مصر,٢٠٠٨.
٥- جان بول شانيلولو – سيدي احمد سياح: مسألة الحدود في الشرق الاوسط, عويدات للنشر والطباعة – بيروت, ط ١ ٢٠٠٦.
٦- -فؤاد طهبوب: حتمية الحرب وسرابيات السلام, المؤسسة العربية للدراسات والنشر-بيروت,١٩٧٩.
٧- محمد عبد الشفيع: قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد, دار الوحدة – بيروت,١٩٨١.
٨- د. محمود متولي: افريقيا والسيطرة الغربية, مكتبة المعارف- الاسكندرية ١٩٨١, ط بلا.
٩- منشورات مكتب الاعلام والنشرشركة النفط الوطنية العراقية:النفط في العراق,مطبعةالنجوم- بغداد١٩٧٣
١٠- -د.قاسم احمد:النظام الدولي الجديد لبوش(العصر الامريكي)وزارة الثقافة والاعلام- العراق, ١٩٩١.
١١- عمر بن عبدالله بن سعيد البلوشي: مشروعية اسلحة الدمار الشامل, منشورات الحلبي.
١٢- د. نعمان عطاالله الهيتي: الاسلحة المحرمة دولياً, دار رسلان للنشر- سوريا, ط ١ ٢٠٠٧.
١٣- د. اسماعيل نوري الربيعي: نبلاء ودراويش تاريخ الحروب الصليبية, الاهلية للنشر والتوزيع-الاردن, ط١ ٢٠٠٣.
١٤- د. مصطفى احمد فؤاد: القانون الدولي العام, منشأة االمعارف للنشر- مصر ٢٠١٨, ط بلا.
١٥- د.عبد الكريم عوض خليفة قانون المنظمات الدولية,دار الجامعة الجديدة – الاسكندرية- مصر ٢٠٠٩
١٦- -د. صالح جواد كاظم: مباحث في القانون الدولي, دار الشؤون الثقافية العامة – بغداد ١٩٩١, ط بلا.
١٧- د. احمد محمد بونة: ميثاق جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية, المكتب الجامعي الحديث للنشر- مصر ٢٠٠٩,ط بلا.
١٨- د.محمد يوسف علوان:القانون الدولي العام, دار الشعب بدعم من الجامعة الاردنية- عمان -١٩٧٨
١٩- د. محمد سامي عبد الحميد: التنظيم الدولي- الجماعة الدولية – الامم المتحدة, منشأة المعارف – الاسكندرية – مصر للنشر والتوزيع, مطبعة الانتصار, ط بلا.

٢٠- د. سبعاوي ابراهيم حسن : حل النزاعات بين الدول العربية, دار الشؤون الثقافية –بغداد ١٩٨٧
٢١- د. صالح يحيى الشاعر: تسوية النزاعات الدولية سلميا, مكتبة مدبولي- القاهرة ٢٠٠٦, ط بلا.
٢٢- د. سهيل حسين الفتلاوي: المنازعات الدولية, مطبعة دار القادسية- بغداد ١٩٨٥, الناشر صباح صادق, ط بلا.
٢٣- خليل اسماعيل درويش: المعاهدات غير المتكافئة المعقودة في السلم والحرب دراسات قانونية سياسية, مطبعة جامعة بغداد ١٩٨١
٢٤- د. عصام العطية: القانون الدولي العام: جامعة بغداد- مكتبة القانون ١٩٩٢, ط٥ , دار النشر بلا.
٢٥- زياد الصمادي, حل النزاعات ,جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة, بحث منشور على الانترنت .

ثانياً: الرسائل والاطاريح:

١- بلحوم بلقاسم: دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة, رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق –قسم القانون- جامعة سعد دحلب- البليدة- الجزائر, سنة٢٠٠٤.
٢- حمر العين مقدم: التحديات الجديدة لمجلس الامن في حفظ السلم والامن الدوليين على ضوء الحرب العدوانية على العراق, رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق قسم القانون- جامعة سعد دحلب –البليدة- الجزائر سنة٢٠٠٥.

ثالثاً: الدوريات:

١- خولة محي الدين: دور الأمم المتحدة في بناء السلام ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد ٢٧ - العدد الثالث (٢٠١١).
٢- د. محمد يونس الصايغ: نزع أسلحة الدولة كوسيلة لتحقيق الأمن الجماعي, بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق, مج ١١, ع ٤١ لسنة ٢٠٠٩.
٣- أ. زهير الحسني: مشاكل الانسنة في القانون الدولي الانساني, بحث منشور في مجلة التشريع والقضاء- مجلس القضاء الاعلى- العراق, ع ٤لسنة ٢٠١٢.

رابعاً: المصادر الاجنبية:

1-United Nations, **Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines,** United Nations, Departmentof peacekeeping operations- Department of field support, 2008.
2- Peter Rowdell: Oil and Global Power, The Anglo-Egyptian Library 1977, Ed Bla, p. 242.